

128569 - حكم إفطار من لابد أن يأخذ حبة دواء كل اثنيني عشر ساعة

السؤال

عندى مرض نفسي ، وقد عرضت نفسي على طبيب فأعطاني جرعات على شكل حبوب وذلك لمدة خمس سنوات ، كل اثنيني عشرة ساعة حبة واحدة . فماذا أفعل وخاصة في شهر رمضان رغم أن طول الصيام في اليوم 15 ساعة ، ولو تأخرت عن هذا الموعد أقل من ساعة فقد يعاودني المرض (الصرعة) ؟ أفيدوني أفادكم الله .

الإجابة المفصلة

“يقول الله جل وعلا : (فَإِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ مَا أَنْهَى أَنْفُسَهُمْ فَلَا يُنْهَى عَنِ الْمُحْكَمِ وَمَا يَنْهَا اللَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا مَا كَانَ فِي أَعْيُنِهِ وَمَا يُنْهِي اللَّهُ عَنِ الْمُحْكَمِ إِلَّا مَا كَانَ فِي أَعْيُنِهِ وَمَا يَنْهَا اللَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا مَا كَانَ فِي أَعْيُنِهِ وَمَا يُنْهِي اللَّهُ عَنِ الْمُحْكَمِ إِلَّا مَا كَانَ فِي أَعْيُنِهِ) التغابن/16 ، إن كان المرض يحصل بتأخير الجرعة عن موعدها فلا بأس بالإفطار ، فإذا كان اليوم طويلاً مثل أن يكون خمس عشرة ساعة من هذه الأيام ، فلا بأس أن يأكل الحبة التي عينت له ، ويفطر بذلك ، ويقضي هذا اليوم ، يأكلها ويمسك ويقضي ؛ لأن الإفطار من أجلها ، ويمسك ويقضي بعد ذلك ، أما إذا تمكن أن يؤجل ولا يشق عليه ذلك فإنه يلزمه التأجيل حتى يأكلها بالليل .

أما إذا كان لا يستطيع فلا حرج عليه ، ويستطيع أن يقضي هذا اليوم في الأيام القصيرة ، وهي الأيام الباردة التي تكون أقل من اثنيني عشرة ساعة ”انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

“فتاوي نور على الدرب ” (3/1228).